

## الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - "أمان" مدونة السلوك

### مقدمة المدونة

تم إقرار مدونة السلوك الخاصة بالائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - "أمان" لأول مرة من قبل الجمعية العمومية في كانون الأول 2005، بهدف ترسيخ قيم النزاهة والشفافية والمساءلة في عمل الائتلاف وتنظيم السلوك المهني والأخلاقي لكافة العاملين والمتطوعين وأعضاء هيئات الائتلاف.

ومع توسع عمل الائتلاف وتراكم خبراته المؤسسية، إضافة إلى التطورات التي شهدتها البيئة التشريعية والمؤسسية لمكافحة الفساد في فلسطين، تمت مراجعة المدونة وتطويرها في أيلول 2010 من قبل فريق من العاملين في المؤسسة، وذلك لمواكبة المستجدات، بما في ذلك سن قانون مكافحة الفساد وإنشاء هيئة مكافحة الفساد في حزيران 2010، وما استتبع ذلك من تعزيز للأطر الوطنية لمكافحة الفساد.

واستمراراً لنهج الائتلاف في التطوير المؤسسي وتعزيز الحوكمة الرشيدة، خضعت المدونة لمراجعات إضافية لضمان توافقها مع أفضل الممارسات الدولية في مجال النزاهة والشفافية والعمل الأهلي. وقد تم إقرار النسخة الحالية من المدونة من قبل مجلس إدارة الائتلاف في كانون الأول 2021، حيث تضمنت أحكاماً واضحة تعزز بيئة عمل آمنة ومحترمة وخالية من كافة أشكال التمييز أو التحرش أو الاستغلال، بما في ذلك التحرش والاستغلال والانتهاك الجنسي، وذلك بما يتماشى مع مبادئ الوقاية من الاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي.

وتهدف هذه المدونة إلى توجيه السلوك المهني والأخلاقي لجميع المرتبطين بعمل الائتلاف، وتعزيز ثقافة النزاهة والمسؤولية في الأداء، وضمان احترام قيم العدالة والمساواة والشفافية في كافة أنشطة وبرامج الائتلاف.

### المادة (1)

#### نطاق المدونة

- أ. جميع أعضاء الجمعية العمومية ومجلس إدارة أمان، والموظفون، والمستشارون في أمان ملزمون بالتوقيع عليها، ويمتد هذا الالتزام ليشمل المتطوعين والمستشارين المدفوعين الأجر العاملين مع أمان.
- ب. تهدف مدونة السلوك إلى تحديد وتوحيد معايير أخلاقية ومهنية لأداء أعضاء الهيئات الحاكمة والطاقة التنفيذية لائتلاف أمان تحدد لهم القواعد السلوكية والممارسات الفضلى التي ينبغي اتباعها أثناء تأديتهم مهامهم سواء كان هذا على صعيد تقديم الخدمات للمواطنين أو علاقاتهم بالجمهور أو علاقاتهم مع الشركاء والمؤسسات ذات العلاقة والمانحين أو علاقاتهم البيئية. وتقوم المدونة على مبدأ الالتزام الذاتي بهذه المعايير المستندة إلى قيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة.

ج. وبالتالي فإن هذه المدونة تساهم في توحيد السلوك المهني المثالي المرغوب فيه لدى جميع أعضاء الائتلاف والعاملين فيه بما يعزز النزاهة والشفافية والمساءلة ويكفل توفير بيئة واقية من الفساد.

### الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان

تأسس الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) عام 2000 بمبادرة عدد من مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الصالح، كحركة مجتمع مدني تسعى لمكافحة الفساد وتعزيز منظومة النزاهة والشفافية والمساءلة في المجتمع الفلسطيني. وفي العام 2006 حاز الائتلاف على العضوية الكاملة لمنظمة الشفافية الدولية، حيث يلتزم الائتلاف بالمبادئ التوجيهية لهذه الحركة، وينشط في ترويج أهدافها ونشاطاتها في ظل التصاقه بالسياق الفلسطيني. يركز الائتلاف في مسعاه على الناس، لأن جهود مكافحة الفساد لن تنجح ولن تثمر الا من خلال انخراطهم الواسع فيها، خاصة أن مكافحة الفساد تسعى إلى تحقيق الرفاهية والتنمية المستدامة لهم، التي يشكل الفساد أحد أهم معوقاتهما. ويتبع الائتلاف منهجا شاملا ومستداما يستند إلى الشراكة والتعاون مع جميع الأطراف ذات العلاقة ومجموعات المصلحة، بهدف تعزيز الشفافية في المؤسسات الفلسطينية على اختلاف تصنيفاتها، وإنفاذ القانون ومشاركة المواطنين في الحكم وإدارة موارد الدولة الفلسطينية.

الرؤية: مجتمع فلسطيني خالي من الفساد.

الرسالة: استنهاض وحشد الجهود المجتمعية للضغط من أجل تحصين المجتمع الفلسطيني من الفساد والتأثير لتبني مبادئ الشفافية وقيم النزاهة ونظم المساءلة في المؤسسات الفلسطينية في إطار النظام الوطني للنزاهة ووفقا للقوانين والاتفاقيات والممارسات والقواعد الإدارية والمالية الفضلى.

### الأهداف الإستراتيجية:

1. مؤسسات المجتمع المدني والإعلام منخرطون في تعزيز نظام النزاهة الوطني وجهود مكافحة الفساد.
2. كشف الفساد والفاستدين ومنعهم من الإفلات من العقاب في إطار الخطط الوطنية لمكافحة الفساد والاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد.
3. بيئة عمل الهيئات المحلية محصنة ضد الفساد ومستجيبة للمساءلة المجتمعية.
4. أمان تحقق إستراتيجيتها وتلبي التزاماتها مع منظمة الشفافية الدولية.

## المادة (2)

### الأهداف الخاصة بالمدونة

تهدف هذه المدونة بشكل أساسي لتحديد الأساس اللازم للمعايير الأخلاقية للقائمين على عمل الائتلاف التي تضمن الاحترام والدرابة بالحقوق والواجبات المنوطة به، وإرساء قيم وأخلاقيات النزاهة والشفافية والمساءلة، وتحقيق الرضى الوظيفي لدى موظفي الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان كقيمة يؤمن بها القائمين على عمل الائتلاف ويتنافسون في تطبيقها عن إيمان واقتناع.

### المادة (3)

#### التزامات مجلس إدارة أمان

باعتبارنا أعضاء مجلس إدارة أمان نتعهد بما يلي:

1. بالعمل والتعاون مع جميع الافراد والجماعات والمؤسسات والهيئات الربحية وغير الربحية والهيئات الحكومية والدولية الملتزمة بالنضال ضد الفساد دون محاباة او تحيز او تمييز، مع مراعاة سياسات واولويات العمل التي حددها الهيئات العليا مع الائتلاف.
2. أن نكون منفتحين صادقين وخاضعين للمساءلة في علاقتنا مع جميع الأطراف التي نعمل معها، ومع بعضنا بعضا. ونسعى جاهدين لتنفيذ مهامنا وبصدق وإخلاص وكفاءة.
3. ألا نكون منحازين لجهة سياسية او طائفية، أو متعصبين لعرق أو جنس.
4. ننبذ الفساد بجميع اشكاله بشجاعة ووضوح في المواقع كافة التي يتم فيها التحقق من وقوع مثل هذه الحالات. مع الإشارة الى اننا لا نسعى الى التشهير وعرض قضايا الفساد الفردية على الملأ دون أدلة قاطعة
5. نسعى جاهدين لاتخاذ مواقف منية على أسس موضوعية وتحليلات مهنية وعمليات بحث عالية المستوى مستعينين بخبراء وأكاديميين ذوي مصداقية
6. نقبل تمويلا فقط إذا كان هذا التمويل لا يؤثر في قدرتنا على تناول قضايانا بحرية وكفاءة وموضوعية
7. نتعهد بتقدير تقارير فنية ومالية دقيقة لشركائنا حول نشاطاتنا المختلفة، وفي مواعيدها المحددة.
8. نتعهد باحترام وتشجيع احترام الحقوق الأساسية والحريات العامة وعلى راسها حق التجمع والتعبير عن الراي وحق الحصول على المعلومات
9. في سياستنا التوظيفية، سنعمل جاهدين لضمان التمثيل المتوازن والمتنوع للعاملين والمستشارين مدفوعي الأجر والمتطوعين من حيث الجنس والدين والعرق.
10. سنتواصل ونتشاور بفعالية مع منظمات المجتمع المدني في عملية تطوير وتنفيذ السياسات والنشاطات التي تؤثر عليهم.
11. سنحاول جاهدين التعامل مع جميع الطلبات الواردة من الزملاء ومن مؤسسات المجتمع المدني الشريكة بعدل وبالسرية الممكنة
12. سنعمل وفقا لسياسات وأنظمة أمان المقررة من الجمعية العمومية التي تحدد قبول او عدم قبول أي تمويل إذا كان سيعرض استقلالية وموضوعية الائتلاف للخطر او يؤثر في مجريات عمله وأهدافه.
13. نتعهد باحترام خصوصية المستفيدين وعدم استخدام بياناتهم في غير الغايات التي يعمل عليها ائتلاف أمان.
14. نتعهد بالإفصاح عن ذمتنا المالية.

من اجل ذلك سيعمل ائتلاف أمان على:

1. قبول الموارد المالية من المانحين الذين يتقاطعون مع ائتلاف أمان في نضاله من أجل مكافحة الفساد.
  2. ضمان تنوع متوازن بين مصادر التمويل الواردة من القطاع الخاص، القطاع العام، جمعيات خيرية ومساهمات الأعضاء.
  3. عدم قبول أية مساعدة مالية او هبات تحمل قيودا معينة او مفصلة بطريقة يمكن ان تؤثر في استقلالية أمان:
- تدفعنا لتنفيذ نشاطات تتعارض مع اهداف امان
  - تحول دون تنفيذ أمان لنشاطات تنسجم مع أهدافها
  - تشتت مخالفة القوانين والتشريعات الفلسطينية.
  - تحمل أي اشتراط ذي طابع سياسي.

#### المادة (4)

##### تعريفات عامة

مدونات السلوك ائتلاف أمان: هي مجموعة من القواعد الأخلاقية والإرشادية الهادفة إلى ضمان النزاهة والشفافية والمساءلة في عمل موظفي ائتلاف أمان .

الشفافية: توفير المعلومات الموثوقة والأنية المتعلقة بالنشاطات والإجراءات والقرارات السياسية، وضمان وصول المستفيدين والجمهور والجهات الرسمية ذات العلاقة والمناحين لهذه المعلومات على ان تكون معلومات كافية وواضحة وسهلة الفهم وتقدم في الموعد المحدد مسبقا.

النزاهة: مجموعة من القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل والالتزام بمبدأ تجنب تضارب المصالح والاهتمام بالمصلحة العامة.

المساءلة: وجود آليات لتقديم التقارير حول استخدام موارد المؤسسة وتحمل المسؤولية من قبل المسؤولين عن قراراتهم او عن الإخفاق في تحقيق اهداف ورؤية المؤسسة.

تضارب المصالح: يصبح الشخص او مجموعة من الأشخاص في موقع قوة او مسؤولية او صلاحية في المؤسسة من شأنها ان تخوله/م استغلال ذلك من اجل المنفعة الشخصية، منفعة عائلته/م، أصدقائه/م، أو مؤسسات أخرى له/م علاقة بها.

التحرش الجنسي: التحرش الجنسي هو تحرش أو فعل غير مرحب به من النوع الجنسي، يتضمن مجموعة من الأفعال من الانتهاكات البسيطة إلى المضايقات الجادة التي من الممكن أن تتضمن تلميحات لفظية وصولاً إلى النشاطات الجنسية، ويعتبر التحرش الجنسي فعلاً مشيناً بكل المقاييس.

التمييز: أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفصيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الأثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة.

#### المادة (5)

##### المبادئ العامة لمدونة سلوك العاملين في أمان

مبدأ رقم (1): الالتزام بالقوانين والأنظمة الفلسطينية السارية المفعول والاسترشاد بالمرجعيات الدولية:

أ. يلتزم أعضاء مجلس الإدارة والموظفون والمستشارون مدفوعي الأجر والمتطوعون في الائتلاف باحترام وتطبيق بنود القوانين واللوائح التنفيذية النازمة لها واية ملاحق قانونية وتعليمات تلحق بها، وخاصة القوانين المبينة أدناه.

■ القانون الأساسي الفلسطيني المعدل للعام 2005

- قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم 1 لسنة 2000
- قانون العمل رقم 7 لسنة 2000
- قانون مكافحة الفساد رقم

ب. يلتزم العاملون في أمان بالاطلاع على النظام الداخلي للمؤسسة والنظامين الإداري والمالي ودليل الموظف الإرشادي ومدونة السلوك والتقييد بتطبيقهم والاسترشاد بهم دوماً أثناء ممارستهم مهام عملهم اليومي.

#### مبدأ رقم (2): الشراكة في الملكية والعمل:

يؤمن الائتلاف بأن أفضل ضمانة لتحقيق أهدافه تكون بالمشاركة والانخراط الكامل لأوسع قطاع من الشركاء من أجل الوصول الى الهدف الذي يلتقي عليه الجميع. فالائتلاف ملتزم بتسهيل اندماج ومشاركة الافراد والمؤسسات من كافة شرائح المجتمع الفلسطيني، وملتزم أيضاً ببناء وتطوير العلاقات مع الشركاء والممولين وغيرهم من الشركاء الأساسيين بما يساهم في تعزيز فاعلية أمان وتأثيرها ونجاح برامجها. وعليه يكون لزاما على العاملين فيه:

- الحرص على ضمان أوسع مشاركة ممكنة في كافة المشاريع والبرامج والأنشطة التي ينفذها الائتلاف.
- تطوير علاقات شراكة فعالة وناجحة حيثما أمكن مع المؤسسات المحلية والدولية، وكذلك مع الافراد والمهتمين.
- حسن تمثيل المؤسسة بصورة لائقة في كافة المشاركات سواء المحلية او الدولية لرسم صورة مشرقة عن الائتلاف واكتساب مزيد من المصداقية.
- حسن تمثيل المؤسسة بصورة لائقة في كافة المؤتمرات واللقاءات وورش العمل سواء المحلية او الدولية لرسم صورة مشرقة عن الائتلاف واكتساب مزيد من المصداقية.

#### مبدأ رقم (3): التمكين (بما في ذلك بناء القدرات وتبادل الخبرات):

تلعب أمان دوراً رئيساً في بناء القدرات بين أوساط شركاءها الفلسطينيين، حيث تؤمن بأن علاقة الشراكة مع الأطراف المختلفة تؤدي الى ملكية كافة الشركاء للبرنامج. وعليه يلتزم العاملون في أمان بما يلي:

#### أ. على المستوى الداخلي:

- استقبال الزملاء الجدد بروح من التعاون والدعم وتقديم الإسناد لهم.
- تسخير كل ما يمتلك الموظف/ة من قدرات ومعارف لمنفعة وتمكين سائر الزملاء في المؤسسة وتدريبهم حيثما برزت الحاجة.
- الالتزام باستمرار برفع الكفاءة المهنية والاستفادة من الخبرات والمصادر المتوفرة لأمان بأفضل السبل.
- الحرص على تدوير المعلومات وتدفقها بين طاقم العاملين

#### ب. على المستوى الخارجي:

- الحرص على المشاركة والالتزام بأية تكليفات ما دامت ضمن مهارات الموظف/ة بنشاطات تسعى الى بناء وتعزيز قدرات أي من شركاء أمان في كافة القطاعات.
- العمل على تحسس وتقدير احتياجات الشركاء ودمجها ضمن الخطط والبرامج المقترحة كل حسب اختصاصه/ا.

- الاستفادة من الخبرات والمعارف المتوفرة لدى الشركاء على أي مستوى كانت.
- توسيع دائرة الباحثين والمستشارين والخبراء الذين تتعامل معهم امان بهدف تعميق وتوسيع الخبرات المحلية الخاصة بمحاربة الفساد.
- الحرص على توزيع ونشر المعلومات لكافة الشركاء والافراد.
- توفير الدعم والأسناد للباحثين أو المهتمين الذين يطلبون مساعدة الائتلاف استقبال الشركاء والباحثين والمراجعين والتعامل معهم باحترام وكياسة وبشاشة والحرص على مساعدتهم والرد على استفساراتهم دون تدمير او استياء.

#### مبدأ رقم (4): النزاهة والمساءلة:

إن النضال من أجل تعزيز مفاهيم المساءلة والنزاهة والشفافية في المجتمع سوف ينعكس في كافة نواحي ونظم العمل الداخلي في الائتلاف حيث انه بوجود اعلی مستويات العمل الإداري الجيد والقيادة والحكم الرشيد ستؤدي الى تعزيز وجود إطار مؤسسي ممتاز في هيكلية الائتلاف نفسها. وهذا سيضمن الخروج ببرامج معدة جيد ومراقبة ويتم تقييمها وإعداد التقارير بشأنها وفقاً لأعلى المعايير. وعليه يلتزم العاملون بـ:

- مراعاة احكام هذه المدونة بالإضافة الى الالتزام الكامل بالنظم والقوانين المشار اليها في المبدأ الأول.
- إدارة الموارد بأرشد الطرق الممكنة وتحقيق أفضل جدوى بأقل التكاليف "الإدارة الرشيدة"
- الإفصاح عن اية علاقات كانت تربط الموظف/ة بأي من مقدمي الخدمات وتجنب تضارب المصالح.
- تحمل مسؤولية الأعباء الوظيفية وتقبل المساءلة بخصوصها وتنفيذ دونما تردد او ابطاء كافة ما يترتب على اعمال المساءلة تلك.
- احترام الهياكل الإدارية والتراتبية الصحيحة في كافة أنشطة الموظف/ة
- عدم استغلال الموقع الوظيفي او المعلومات التي يحصل عليها العاملون لتحقيق منفعة شخصية او إلحاق ضرر بأي خصم.

#### مبدأ رقم (5): الكفاءة والفاعلية:

- أ. يلتزم الموظفون بمبادئ الإدارة الرشيدة واتباع أفضل الوسائل في إدارة الموارد المتاحة بل ترشيدها وتطويرها لخدمة أغراض الائتلاف.
- ب. كما يلتزمون بالحفاظ على سرية وخصوصية جميع المعلومات وقواعد البيانات الخاصة بالمستفيدين.
- ج. يبني الموظفون تدخلاتهم واقتراحاتهم على ما راكمته أمان من خبرات وإنجازات ويحرصون على حسن استثمارها وتشجيعها
- د. يحرص الموظفون عموماً وخاصة أولئك الذين يقتضي عملهم ذلك الاطلاع على الكتب المرجعية والاتفاقيات والتقارير التي تصدر عن امان او المؤسسات الأخرى خاصة مؤسسة الشفافية الدولية ويسعون للاستفادة منها.
- هـ. يحرص الموظفون على التطوير المستمر والاطلاع المستمر لمواكبة أية مستجدات وامتلاك أي مهارات إضافية تقتضي مصلحة العمل وجودها لدى الموظف/ة.

#### مبدأ رقم (6) المبادرة والابتكار:

تستخدم مؤسسة امان عدداً من أساليب ومناهج العمل لضمان تحقيق أفضل النتائج المرجوة من برامجها. وعليها يلتزم العاملون بالسعي الى:

- أ. تقديم المقترحات البناءة التي تخدم تحقيق أهداف الائتلاف

- ب. المشاركة الفعالة في المراجعات الدورية والاستراتيجية لبرامج المؤسسة وتدخالها
- ج. الحفاظ على التجدد والابداع في تنفيذ و/او استحداث البرامج والنشاطات
- د. احترام ونقل وجهات نظر او مقترحات المهتمين المطلعين على عمل امان سواء كان متطوعين، مستشارين او افراد مهتمين
- هـ. احترام ومهنية التقديم لتدخلات امان واستخلاص الدروس والاستفادة منها

#### مبدأ رقم (7): الاستدامة والاستمرارية:

سيطبق الائتلاف الأسس والمبادئ أعلاه لضمان ديمومة واستمرارية عمله وخاصة تصميم وتطبيق برامج وصلاحيه نظام عمله الداخلي وبذلك تعمل امان وهي مدركة تماما لاحتياجات تصميم البرامج التي تترك اثرا ممتدا وراسخا لصالح المجتمع الفلسطيني.

كما تسعى امان للتأكد من ان تصميم نظم اعمالها الداخلية والية تنفيذ هذه النظم تتم بما يكفل تنوع مواردها التمويلية، وتعزيز تفاعل المجتمع لضمان استمرارية نشاطاتها بالإضافة الى ضمان الاستمرارية في تحقيق النتائج المرجوة وبشارك كافة الموظفين في ذلك من خلال مجمل الاعمال التي يقومون بها ويشارك الموظفون في تحقيق الاستدامة كل بحسب موقعه/الوظيفي.

#### مبدأ رقم (8): بيئة حامية من التحرش الجنسي والتمييز العنصري

تلتزم امان بأن تقوم بتهيئة بيئة حامية لطاقتها والمستفيدين من خدماتها بحيث يمكن فيها معاملة جميع المستفيدين باحترام وكرامة، حيث تحظر أمان أية ممارسات أو سياسات تتضمن تهديد بالعنف، أو الاستغلال الجنسي أو التحرش الجنسي، أو المضايقة أو الإساءة اللفظية أو النفسية.

### المادة (6)

#### قواعد عامة لسلوك العاملين في أمان

- أ. أحرص على تأدية عملي بدقة وامانة وإخلاص وتجرد بعيدا عن اية اعتبارات خاصة قد تخل بوظيفتي
- ب. اخصص وقت العمل الرسمي في أداء مهامي الوظيفية، واحافظ على ذات مستوى الأداء في غير أوقات العمل الرسمي إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك
- ج. اتقيد في سلوكي بقيم النزاهة واقوم بجميع الواجبات التي تفرضها على طبيعة عملي وتفرضها القوانين واللوائح
- د. أحرص على تنمية قدراتي وكفاءتي العلمية والعملية، وأسعى للحصول على المهارات والمعلومات الضرورية التي تكمني من القيام بالأعمال المطلوبة والمتوقعة واللوائح
- هـ. امتنع عن الاحتفاظ بحوزتي الشخصية بأصل أي سند أو تقرير أو وثيقة أو رسالة خاصة بالدائرة او بنسخ منها، واستخدامها لأغراض خاصة
- و. اتقيد بعدم الاطلاع على المستندات والأوراق والسجلات التي ليست من شأن اختصاصي، ما لم يسمح لي بذلك من قبل الموظف و/أو الجهة المختصة وفق الأصول.
- ز. أحرص على عدم الظهور بمظهر من شأنه المساس أو الاخلال بكرامة وظيفتي.
- ح. أحرص، في حال قيامي بمهمة رسمية، على استخدام أكثر أدوات السفر المتوفرة كفاءة وترشيد.
- ط. ألتزم بإبلاغ مسنولي المباشر أو أي مسنول حسب التسلسل الوظيفي بنتائج مشاركتي في المهمات الرسمية
- ي. أحرص على عدم استغلال موقعي الوظيفي لتحقيق مصالح شخصية أو عائلية أو حزبية أو لمكاسب مادية أو قبول لأية هدية او مكافأة أو منحة أو عمولة مباشرة او بالواسطة سواء أثناء تأديتي الخدمة.

- ك. ألتزم بنصوص النظم الإدارية والمالية للمؤسسة في حال رغبتني في العمل سواء بأجر لصالح أية جهة أخرى.
- ل. أعمل على إعلام الجهة المسؤولة في دائرتي عن أي تعارض في المصالح قد ينشأ أثناء شغلي وظيفتي؛ بحيث لا يجوز أن تكون لي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في اتفاقيات أو مناقصات أو عقود خارجية تتصل بأعمال الدائرة أو في قرارات التعيين أو التقييم
- م. أراعي والتزم بجميع إجراءات الصرف والتعاقد والتوريد مع كافة مقدمي الخدمات وأقر الخدمات بمسؤوليتي عن سلامتها إذا كانت ضمن نطاق مهامني الوظيفية.
- ن. أتعهد باحترام زملائي وأكون مستعداً للعمل كأحد أفراد الفريق للتواصل ومنتشاور مع مساعدة كل منا للآخر للقيام بواجباته ومسؤوليته بإخلاص ومهنية عالية، واحترام خصوصيات الآخرين من الزملاء وحياتهم الشخصية.
- س. أحسن استخدام الموارد والأموال التي في عهدي و/أو التي تحت تصرفي لتحقيق أهداف امان فقط وفي المجال المخصص لها وامتنع عن استخدامها لأغراض لا تتعلق في العمل.
- ع. أحرص على موجودات المؤسسة ومواردها وأحرص على استخدامها بأفضل الطرق التي تحافظ عليها.
- ف. أتحملي بالمسئولية عن كافة اعمالي الوظيفية وأقبل بالمساءلة وأتقبل نتائجها الموضوعية وألتزم بتنفيذها دونما ابطاء.

### المادة (7)

#### الالتزام بأحكام المدونة

أقر بأنني قد أطلعت على بنود هذه المدونة، وأن إخلالي بأي بند أو التزام ورد في هذه المدونة يمنح ائتلاف امان بتوقيع جزاءات تأديبية بحقي، والمنصوص عليها في قانون العمل أو أية لوائح أو تعليمات صادرة من مجلس إدارة ائتلاف امان أو إدارته التنفيذية.

وعلى ذلك أوقع حسب الأصول.

اسم الموظف: \_\_\_\_\_

المسمى الوظيفي: \_\_\_\_\_

بتاريخ: \_\_\_\_\_/\_\_\_\_\_/\_\_\_\_\_